المملكـــة المغربيـــة
وزارة الداخلية
جهة مراكش أسفي
عمالة إقليم أسفي
دائرة عبدة
قيادة حد لبخاتي
الجماعة الترابية لبخاتي

قرار رئيس المجلس الجماعي لبخاتي رقم 116 يقضي بإجـــراء مـــباراة لتوظيف: تقني من الدرجة الثالثة السلم 9

إن رئيس مجلس الجماعة الترابية لبخاتي

- بمقتضى الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 1.113.14 المتعلق بالجماعات ولا سيما المادة 96 منه.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24فبراير1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناءا على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 07 دي الحجة 1377(25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بناءا على مرسوم رقم 2.11.621 صادر في 28 من دي الحجة 1432(25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية، كما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم: 2.05.72 الصادر في: 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ولا سيما المادة 8 منه.
- بناءا على المرسوم 2.02.349 الصادر 27 من جمادى الاولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الادارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم: 2.73.722 بتاريخ: 31 ديسمبر 1973 بتحديد سلالم ترتيب موظفي الدولة و تسلسل المناصب العليا حسبما وقع تغييره وتتميمه.
- بناءا على المرسوم رقم: 85.2.65 بتاريخ 6 ربيع الأول 1407 (02 ديسمبر 1986) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.77.738الصادر في: 13 شوال 1397 (27 ديسمبر 1977) المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات.
- بناءا على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الاول 1439 (23 نوفمبر2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات
- بنا ءا على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.

بناءا على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.

- بناءا على المرسوم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الاول1422(22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- بناءا على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادة الاخرة 1433(30 ابريل 2012) يتعلق بتحديد شروط .الشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية كما تم تغييره وتتميمه.
- بناءا المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413(29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.
- بناءا على قرار وزير الداخلية رقم 16.1360. الصادر في 27 رجب 1437(05 ماي 2016)القاضي بتحديد شروط وإجراءات برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- بناءا على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 07 ربيع الاخر 1421)10 يوليو2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها إلى الاشخاص المعاقين بالاولوية وكذا النسبة المائوية لهده المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناءا على منشور رئيس الحكومة رقم2012/14 بتاريخ 19 يونيو 2013 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية

- بناءا على دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020

يقـرر ما يلي

المادة الاولى : تنظم الجماعة الترابية لبخاتي **يوم 04 نونبر 2023** ابتداءا من الساعة التاسعة صباحا بمركز الجماعة الترابية لبخاتي ، مباراة لتوظيف تقني واحد(01) من الدرجة الثالثة السلم 9 المشار اليه في الجدول رقم 1 الملحق بهدا القرار.

المادة الثانية: يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها وكدا التخصص المطلوب وفق الجدول المرفق بهدا القرار، ويخصص نسبة 25 % من هدده المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الأمة او عسكري قديم او محارب قديم و7 % لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق.

المادة الثالثة: ابتداءا من تاريخ نشر هدا القرار يفتح باب الترشيح في وجه الأشخاص المتوفرين على الشروط المطلوبة للترشيح في درجة تقني من الدرجة الثالثة السلم 9 ويحدد اخر اجل لايداع الترشيحات او التوصل بها يوم 20 اكتوبر 2023 على الساعة الرابعة ونصف بعد الزوال .

ويعتبر لاغيا كل ملف ترشيح يصل بعد الاجل المحدد او تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة.

ويتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ - طلب خطي للترشح موجه للسيد رئيس الجماعة
- ✓ - نسخة من الدبلوم ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل اي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب
- ✓ بالنسبة للشهادات الأجنبية يجب إرفاقها بقرار المعادلة المنشور بالجريدة الرسمية وكدا بالشهادات المشفوعة والمحددة بنفس القرار
- ✓ نسخة من البطاقة الوطنية الالكترونية للتعريف
- ✓ بيان السيرة الذاتية تحمل صورة حديثة للمترشح واسمه الشخصي والعائلي ورقم هاتفه وكدا عنوانه الدائم وبريده الالكتروني
- ✓ ظرفان يحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمرشح
- ✓ بالنسبة للمترشحين الموظفين ، يتعين ان يتضمن ملف الترشيح بالإضافة الى الوثائق المذكورة أعلاه موافقة رئيس الإدارة التي ينتمي اليها الموظف.
- ✓ شهادة من الجهة المختصة تثبث صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قديم بالنسبة للمنتمين الى هده الفئة
- ✓ بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة الإدلاء بنسخة من بطاقة "شخص مـــعاق."

هده البرمجة خاضعة لاي تعديل او الغاء حسب القرارات التي تتخدها السلطة المختصة في هدا الشأن.

المادة الرابعة : يودع ملف الترشيح داخل ظرف ارسال يحمل عبارة" مباراة التوظيف" ويرسل بواسطة البريد المضمون الى عنوان الجماعة او يودع مباشرة بمكتب ضبط الجماعة ابتداءا من الساعة الثامنة والنصف صباحا الى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال بمقر الجماعة الكائن بالعنوان التالي: مقر الجماعة الترابية لبخاتي، قيادة جد لبخاتي دائرة عبدة اقليم اسفي.

ينشر هدا القرار والاعلان القاضي باجراء مباراة التوظيف وكدا لائحة المترشحين المقبولين على ببوابة التشغيل العمومية www.emploi-public.ma و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma وتعتبر هده اللوائح بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبارين الكتابي والشفوي الخاصين بهده المباراة، كما سيتم الإعـــلان عن النتائج النهاية بالترتيب حسب الاستحقاق في حدود المناصب المتبارى بشأنها على البوابتين المذكورتين.

الجدول رقم 01

الدرجة المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب	الشروط الواجب توفرها في المترشح
تقني من الدرجة الثالثة	الهندسة المدنية الاشغال الكبرى الاشغال العمومية	01	الحاصلين وجوبا عند تسجيل ترشيحهم على دبلوم : تقني متخصص حسب التخصصات المطلوبة والمسلم من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2.86.325 بتاريخ 08 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.. المرشحين المغاربة البالغين من العمر 18 سنة على الاقل و40 سنة على الأكثر عند فاتح يناير 2023، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة.

المادة الخامسة: وتشتمل المباراة على الاختبارات التالية:

الاختبار الكتابي		
الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الاول: موضوع يتعلق بالجماعات الترابية	ساعتين(2)	02
الاختبار الثاني: موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب، يتضمن موضوعا او عدة مواضيع اختيارية	ثلاث(3) ساعات	03
الاختبار الشفوي		
تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة او تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب او هما معا، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على القيام بالمهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	ما بين 15 و 30 دقيقة	03

يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل على 12 على 20 في الاختبار الكتابي.

لبخاتي في 31 غـــشت 2023

إمضاء: رئيس مجلس الجماعة الترابية لبخاتي

عبد الكبير السلموني